

الإحكام لابن حزم

ومثل ذلك قوله تعالى { وضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فختلط به نبات لأرض فأصبح هشيما تذروه لرياح وكان } على كل شيء مقتدرا { وكقوله تعالى { إنا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون } الآيات إلى قوله تعالى { كذلك لعذاب ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون } .

قال أبو محمد ولا شبه أقوى من شبه شهداء { تعالى بصحبته فإذا كان } تعالى قد شبه الحياة الدنيا بالنبات النابت من الماء النازل من السماء فهي أشبه الأشياء به وشبه تلف جثث أولئك العصاة بالعدل وذلك لا يوجب استواءهما في شيء من الحكم في الشريعة غير الذي نص { تعالى عليه من البلى بعد الجدة فقط فبطل ظنهم الفاسد والحمد لله رب العالمين .

وكذلك أيضا قوله تعالى { محمد رسول الله } ولذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر لسجود ذلك مثلهم في لتوراة ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فستغلظ فستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله لذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما } .

قال أبو محمد وذلك الزرع يرعى وليس متعبدا ولا جزاء عليه في الآخر والقوم الذين شبهوا به ولا شك أنهم خلاف ذلك وأنهم متعبدون مجازون بالجزاء التام في الآخرة .

وأن العجب ليكثر من عظيم تمويههم في الدين وتدليسهم فيه باحتجاجهم بهذه الآيات في القياس وما عقل قط ذو مسكة عقل أنه يجب في هذه الآيات تحريم بيع التبن بالتبن متفاضلا إذا حرم بيع التمر بالتمر متفاضلا وما قائل هذا قريب من الاستخفاف بالقرآن والشرائع ونعوذ بالله من هذا .

واحتج بعضهم في إثبات القياس بآيدة أنست ما تقدم وهو أنه قال من الدليل على صحة القياس قول الله تعالى { ولمرسلات عرفا } قال فأشار إلى العرف